الأمم المتحدة

A/RES/77/240

الجمعية العامة

Distr.: General
10 January 2023

الدورة السابعة والسبعون

البند 68 من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

قرار اتخذته الجمعية العامة في 16 كانون الأول/ديسمبر 2022

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (*A/77/L.37*)]

240/77 - تعزيز وتعميم سبل الاتصال السهل الفهم من أجل كفالة التسهيلات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[1]، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[2]، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[3]، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[4]، واتفاقية حقوق الطفل[5]، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري[6]، وجميع الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان،

(1) القرار 217 ألف (د-3).

(2) انظر القرار 2200 ألف (د-21)، المرفق.

(3) المرجع نفسه.

(4) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1249, No. 20378.

(5) المرجع نفسه، المجلد 1577، الرقم 27531.

(6) المرجع نفسه، المجلد 660، الرقم 9464.

22-29149 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تعيد أيضا تأكيد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[7] التي اعتُمدت في 13 كانون الأول/ديسمبر 2006 ودخلت حيز النفاذ في 3 أيار/مايو 2008، وهي اتفاقية تاريخية تؤكد حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواجبة للأشخاص ذوي الإعاقة،

وإذ تشير إلى قرارها 154/76 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2021 وإلى قراراتها السابقة ذات الصلة، وإلى القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجانه الفنية،

وإذ تلاحظ مع التقدير إسهامات اللجنة التوجيهية المعنية بالتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة من أجل تحسين تسهيلات الوصول الخاصة بذوي الإعاقة إلى ما يتبع الأمم المتحدة من المباني والمؤتمرات والاجتماعات والمعلومات والاتصالات،

وإذ تلاحظ مع التقدير أيضا استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة التي استهلها الأمين العام في 11 حزيران/يونيه 2019،

وإذ تشير إلى أن مفهوم الأشخاص ذوي الإعاقة يشمل كل من يعانون من عاهات طويلة الأجل عقلية أو ذهنية أو نفسية – اجتماعية أو حسية، قد تمنعهم، لدى التعامل مع مختلف الحواجز، من المشاركة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين، بما في ذلك فيما يتعلق بتكنولوجيات ونظم المعلومات والاتصالات،

وإذ تؤكد الحاجة إلى إدماج منظور جنساني في جميع الجهود الرامية إلى تشجيع تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة الكامل بحقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ تؤكد مجددا أنه ينبغي التشاور عن كثب مع الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم وإشراكهم بشكل نشط في عمليات صنع القرار على جميع المستويات وفي وضع وتنفيذ التشريعات والسياسات والبرامج، بما في تلك المتعلقة على وجه الخصوص بالأشخاص ذوي الإعاقة أو التي تعنيهم مباشرة،

وإذ تسلم بأهمية إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة وتسهيلات وصولهم في جميع جوانب الحياة، بما في ذلك المعلومات والاتصالات، وإذ تشدد على الحاجة الملحة إلى سد الفجوات الرقمية، بما في ذلك ما يتعلق بمسائل من قبيل القدرة على تحمل تكاليف الإنترنت، وكفالة إتاحة فوائد تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة، للجميع، والحاجة إلى تحديد وإلغاء ممارسات التحيز والتمييز والعرقلة والتثبيط التي تحد من وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المعلومات والاتصالات، بما يشمل تكنولوجيات ونظم المعلومات والاتصالات، بما في ذلك نقل التكنولوجيات، بشروط تكون محل اتفاق متبادل، وعلى قدم المساواة مع الآخرين،

وإذ تؤكد من جديد أهمية الموارد والعمليات والتكنولوجيات، بما في ذلك سبل الاتصال السهل الفهم، وإذ تشدد على أن إتاحة تسهيلات الوصول شرط لازم لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من العيش المستقل في المجتمع المحلي، والمشاركة الكاملة والمجدية على قدم المساواة مع الآخرين في جميع جوانب الحياة، بما في ذلك الحياة السياسية والشؤون العامة وعمليات صنع القرار، ومن التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواجبة لهم على قدم المساواة مع الآخرين، بما في ذلك ما يكون منها باستخدام

(7) المرجع نفسه، المجلد 2515، الرقم 44910.

التصميم العام والتكنولوجيات المساعِدة، باعتبار ذلك وسيلة للاستثمار في المجتمع ككل وجزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030[8]،

وإذ تعرب عن القلق لأن عدم كفاية أو عدم توافر تسهيلات الوصول إلى سبل الاتصال يمكن أن يخلّف أثرا غير متناسب على الأشخاص ذوي الإعاقة، كما أنه يؤثر على إعمال حقوق الإنسان الواجبة لهم، وإدماجهم في المجتمع، على قدم المساواة مع الآخرين،

وإذ تسلم بأنه قد يلزم تقديم دعم فردي للأشخاص ذوي الإعاقة لفهم المعلومات، حتى عند إتاحة معلومات يسهل الوصول إليها، وإذ تسلم أيضا بالحاجة إلى جعل تكنولوجيات المعلومات والاتصالات أيسر تكلفة، فضلا عن تيسير التعاون في مجال البحث والوصول إلى المعارف العلمية والتقنية من أجل تعزيز إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة،

وإذ تسلم أيضا بأنه ينبغي أن يكون للأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية دور رائد في وضع السياسات وتنفيذها وفي تطوير وإنتاج مرافق ومنتجات للاتصال السهل الفهم، بما في ذلك من خلال المنظمات التي تمثلهم،

وإذ تسلم كذلك بأنه لا يوجد نوع واحد من سبل الاتصال السهل الفهم، التي تشمل أشكالا مختلفة، تبعا للاحتياجات المحددة،

1 - ***تؤكد من جديد*** اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ودورها الرئيسي، بما في ذلك تعزيز استحداث وتنفيذ ونشر وتعميم الموارد والأدوات والحلول المتعلقة بتسهيلات الوصول، فضلا عن المعلومات والاتصالات، لجميع الأشخاص الذين قد يحتاجون إليها، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقات الذهنية، بغية ضمان تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة، وخصوصا الإعاقات الذهنية، بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، على قدم المساواة مع الآخرين؛

2 - ***تحث*** الدول الأعضاء على مضاعفة الجهود للتصدي للعقبات والحواجز التي تعترض توفير تسهيلات الوصول إلى خدمات المعلومات والاتصالات وغيرها من الخدمات، بما في ذلك الخدمات الإلكترونية وخدمات الطوارئ والتكنولوجيات المساعدة، لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من العيش المستقل والمشاركة الكاملة في جميع جوانب الحياة، بما في ذلك الحياة العامة والسياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية والأسرية؛

3 - ***تبرز*** الشواغل العالمية المتعلقة بالانتشار والتكاثر السريعين للمعلومات المضللة، وتؤكد ضرورة نشر معلومات تستند إلى الحقائق والأدلة، وتتسم بحسن توقيتها ووضوحها وسهولة الحصول عليها بلغات متعددة، وأهمية توفير وتعزيز إمكانية الوصول إلى هذه المعلومات باعتبارها أداة لمكافحة المعلومات المضللة،

4 - ***تدعو*** الدول الأعضاء إلى اتخاذ التدابير المناسبة لضمان تمكن الأشخاص ذوي الإعاقة من ممارسة الحق في حرية التعبير والرأي، بما في ذلك الحق في التماس المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها على قدم المساواة مع الآخرين، وعن طريق جميع وسائل الاتصال التي يختارونها، بما في ذلك عن طريق تزويد الأشخاص ذوي الإعاقة بالمعلومات الموجهة لعامة الناس باستعمال أشكال يسهل الوصول إليها

(8) القرار 1/70.

واستخدام التكنولوجيات المناسبة لمختلف أنواع الإعاقات، مثل سبل الاتصال السهل الفهم، في الوقت المناسب ودون تكلفة إضافية لأولئك الذين يستخدمون هذه الأشكال؛

5 - ***تشدد*** على أن المعلومات المقدمة في إطار سبل الاتصال السهل الفهم يمكن أن تفيد الجميع، ولا سيما الأشخاص ذوو الإعاقات الذهنية والأشخاص الذين يعانون من صعوبات في القراءة، بمن فيهم الأشخاص المنتمون إلى أقليات؛

6 - ***تقرر*** عقد اجتماع لمدة نصف يوم، يدعو رئيس الجمعية العامة إلى عقده، في حدود الموارد المتاحة أو عن طريق التبرعات، على هامش الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، لتبادل الآراء وتحديد ومناقشة الممارسات الجيدة بشأن دور سبل الاتصال السهل الفهم في تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من العيش المستقل والمشاركة بشكل كامل وهادف وعلى قدم المساواة مع الآخرين في جميع جوانب الحياة، بما في ذلك الحياة السياسية والعامة، وإعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواجبة لهم على قدم المساواة مع الآخرين، بمشاركة أشخاص من ذوي الإعاقات الذهنية والمنظمات التي تمثلهم؛

7 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقوم، في حدود التزامات الإبلاغ القائمة، وفي حدود الموارد المتاحة أو من خلال التبرعات، بمعالجة مسألة وضع واستخدام وتنفيذ لغة سهلة الفهم باعتبارها موردا وأداة لكفالة التسهيلات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، وأن يعرض توصيات بشأن المبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات على أن تُقدّم خلال الدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة، بالتشاور مع الأشخاص ذوي الإعاقات الذهنية والمنظمات التي تمثلهم، بالإضافة إلى كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة، والمبعوثة الخاصة للأمين العام المعنية بالإعاقة وإمكانية الوصول، واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والمقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وأصحاب المصلحة الآخرون مثل المجتمع المدني والمنظمات التمثيلية، ومع كفالة المشاركة والانخراط الفعالين من جانب هؤلاء الأشخاص وتلك المنظمات والكيانات؛

8 - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يوجه انتباه جميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية ومنظومة الأمم المتحدة والعمليات، بما في ذلك اللجنة التوجيهية المعنية بالتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة والفريق العامل المخصص المعني بتنشيط أعمال الجمعية العامة، إلى هذا القرار؛

9 - ***تطلب كذلك*** إلى الأمين العام أن يصدر نسخة من هذا القرار في شكل يسهل الوصول إليه وبلغة سهلة الفهم، بالتشاور الوثيق مع الدول الأعضاء ومع الأشخاص ذوي الإعاقات الذهنية والمنظمات التي تمثلهم.

الجلسة العامة 55
16 كانون الأول/ديسمبر 2022